

## (96) شرح روضة الناظر (شرع من قبلنا)

أحمد السويم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما ينفعنا سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انت انت العليم الحكيم - [00:00:02](#)

اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا ويا من فهم سليمان فهمنا رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لسانني افهوا قولي اما بعد فقد وصلنا اه فهذا هو المجلس التاسع والستون من مجالس شرح روضة الناظر الى اه - [00:00:17](#)

في شرح الناظر وجنة المناظر. الامام الموفق وقادمه. وقد وصلنا الى الادلة المختلف فيها وهي اربعة كما ذكر المصنف رحمة الله اربعة فرع من قبلنا وقول الصحابي والاستحسان والمصلحة الموصولة - [00:00:37](#)

نعم اه يقول المصنف رحمة الله تعالى الكتاب الثالث في بيان اصول مختلف فيها وهي اربعة الاول شرع من قبلنا اذا لم يصرح شرعنا بنسخه هل هو شرع لنا وهل كان النبي صلى الله عليه وسلم متبعدا - [00:01:02](#)

بعد البعنة باتباع شريعة من قبلنا يعني المقصود بشرع من قبلنا هي الاحكام الشرعية الواردة في شرعنا منسوبة لشرع من قبلنا او بعبارة اخرى الاحكام الشرعية التي ثبتت في شرعنا انها احكام لشرع من قبلنا - [00:01:31](#)

يعني لابد ان تثبتت بطرق صحيح. لابد ان تثبتت عندنا تثبت يعني عندنا في الكتاب والسنة ان هذه الاحكام هي شرع لمن قبلنا ثم تنقسم المسألة الى ثلاثة اقسام بعد ان يجيئنا بطرق صحيح - [00:02:07](#)

ان هذه الاحكام في شرع من قبلنا مثل ما ورد في قصة موسى على ان تأجرني ثمانى حجج. هذا الان الاجارة ولمن جاء به حمل بغير وانا به زعيم. هذه الكفالة مثلا - [00:02:26](#)

وما اشبه ذلك. هذه هي الان الاحكام جاءت في كتاب الله والنبي عليه الصلاة والسلام احيانا يقول كان في من كان قبلكم كذا وكذا يكون حديث صحيح اذا الطريق طريق النقل لهذه الاحكام الان يعني اطمئننا اليه - [00:02:45](#)

بقي هل هذه الاحكام نحن متبعدون بها او لا؟ فنقول المسألة تنقسم ثلاثة اقسام وهذا يشبه ان يكون تحرير محل النزاع. القسم الاول ان ينقل في شرعنا ان تنقل هذه الاحكام في شرعنا ويقوم الدليل - [00:03:03](#)

عندنا انه كان خاص بهم. انه كان خاصا بهم. يعني خاص بمن قبلنا وانت لستنا لستنا داخلين فيه وغير مكلفين فيه. وهذا لا اشكال ولا خلاف في اننا غير مخاطبين به - [00:03:22](#)

يقول الله عز وجل وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الا ما حملت ظهورهما او الحوايا او او ما اختلط بعض ذلك جزيناهم بغيرهم وانا لصادقون - [00:03:41](#)

هذه الاية تدل على ان هذا تحريم مختص بهم هذا التحرير مختص بهم والله عز وجل يقول في اية اخرى ويضع عنهم اسرهم والاغلال التي كانت عليهم. معناها ان كان هناك احكام فيها تشديد - [00:03:56](#)

كانت بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم كما في الصحيح اذا اصاب ثوب احدهم البول قرضه بالمقارض هذا حكم خاص بهم في شرعنا يكفي انه يفسله - [00:04:17](#)

ان يفسله طيب هذا القسم الاول. القسم الثاني ان تثبت الاحكام في شرعنا انها شرع لمن قبلنا. ويجيء الدليل ويقوم الدليل على ان على اننا مخاطبون بها يعني الاسلام اثبتهما واقرها - [00:04:34](#)

هذا لا خلاف في اننا مخاطبون ومكلفون بها لا خلاف اننا مخاطبون ومكلفون بها وهذا مثل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب

عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تنتقدون - 00:04:54

كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم اولا فيه التوجيه او التكليف بالصيام وفيه دالة على انه كتب على من كان قبلنا هذا قام الدليل على اننا مخاطبون به - 00:05:15

وايضا النبي عليه الصلاة والسلام اه لما اه ذبح يوم العيد كبشين اقرنين وجههما ثم قال اني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض على ملة ابراهيم حنيفا وما انا من المشركين - 00:05:32

على ملة ابراهيم حنيفة اذا هو هذا ثابت على ملة ابراهيم والنبي عليه الصلاة والسلام فعله واقره هذان النوعان لا خلاف فيهما. القسم الثالث هو محل الخلاف. ما هو ما ورد - 00:05:51

عن الامم السابقة في شرعنا لكن لم يقتربن به دليل اثبات ولا نفي يعني لم يدل دليل على انه كان خاصا بهم ولم يأتي دليل واضح على اننا مخاطبون به - 00:06:05

هذا محل الخلاف هل نحن نتبعا متعبدون به او لا سؤال لماذا قلنا لابد ان يكون شرع من قبلنا من قولنا بطريق صحيح او منقولا بشرعنا في شرعنا لماذا الجواب - 00:06:18

في سؤال ودي تكتبون في الشاة بس كرمن؟ اقول لماذا نحن نقول محل المسألة في شرع من قبلنا الوارد في شرعنا. يعني الذي نقله شرعنا الذي جاء في الكتاب والسنة - 00:06:44

لماذا نقيد بهذا القيد لا الف قضية العبادات التوثيقية نعم احسنت لان ما نقل اهل الكتاب لا يمكن بشبنته او يعني التوراة والانجيل الموجودة الان محرفة توراة الانجيل وما يذكره اهل الكتاب - 00:07:06

هو آآلا يمكن الثقة به لاننا نجزم ولا سيما يعني الكتب اهل الكتاب في الازمان المتأخرة هذا قطعا محرفة والله عز وجل وكل يعني حفظها الى الاخبار والرهبان فلم يحفظوها - 00:07:34

على كل حال اول قضية في الاستدلال ثبوت النقل اذا كان النقل صحيحا يأتي بعد ذلك هل الحكم صحيح؟ هل الحكم نحن متعبدون به او لا؟ فالنقل كيف يثبت لنا - 00:07:54

اوديكم بطريقنا ولا ولا يقال يعني النبي عليه الصلاة والسلام اذن بالتحديث عن بنى اسرائيل مثلا لان بنى اسرائيل حديث بنى اسرائيل لا تصدق ولا تكذب تحكى هكذا تحكى يعني من باب الاستئناس او من باب ما يذكر عن اهل الكتاب ما اشبه ذلك مما لا يجزم - 00:08:11

بصحته ولا يجزم بكتابه. الا اذا ورد في في شرعنا ما يدل على كذبه. او ورد في شرعنا ما يدل على صحته. طيب يقول المصنف رحمة الله شرع من قبلنا - 00:08:31

اذا لم يصرح شرعنا بنسخه وهذا اشارة الى تحرير محل النزاع هل هو شرع لنا ثم بنى على مسألة الاصولية قال وهل كان النبي عليه الصلاة والسلام متعبدا بعدبعثة - 00:08:48

باتباع وهل كان النبي عليه الصلاة والسلام متعبدا بعد بعثة اتباع شريعة من قبله هذى مسألة مبنية على مسألة شرع من قبلنا او العكس نقول شرع ما قبلنا مبني على هذه المسألة - 00:09:05

يعني نحن نقول اولا هل كان النبي عليه عليه الصلاة والسلام قبل قبل ليس بعد الان؟ قبلبعثة هل كان متعبدا بشريعة شريعة من الشرائع يعني هو من سن ولادته عليه الصلاة والسلام الى سن الأربعين الى ما قبلبعثة - 00:09:18

هل كان متعبدا بشريعة من الشرائع؟ فيه خلاف فمن قال انه لم يكن متعبدا باي شريعة هو سيقول ماذا؟ من باب اولى انه لن يكون متعبدا بعدبعثة من يقول ماذا - 00:09:38

من قال انه قبلبعثة غير متعبد بشرع اي اي من الشرائع. يعني بشرع ما قبل لا شرع ابراهيم ولا غيره فهو سيقول ماذا؟ سيقول بعدبعثة لن يكون متعبدا بشرع اخر يعني بشرع من الشرع من باب اولى او بطريق الاولى - 00:09:56

اما من كان اما من يقول من اهل العلم وهم جمهور العلماء يقولون ان النبي عليه الصلاة والسلام كان قبلبعثة متعبدا بشرع من قبله

باي شيء سيكون متبعدا به بعد البعثة؟ هل سيكون متبعدا بشرع معين - [00:10:15](#)

يعني يعني القائلون بأنه كان متبعدا قبل البعثة بشرع من قبله ابراهيم مثلا ملة الحنيفية مثلاً فبعد البعثة هل سيكون متبعدا بشرع معين او بجميع الشرائع او اي شيء يعني ما هو التفسير في هذا؟ فالجواب ما هو؟ الجواب - [00:10:39](#)

على ما هو يعني سيأتي تقريره الان هو انه ان ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يصرح شرعنا بنسخه. يعني انه متبعد بشرائع من قبله التي لم تنسخ - [00:11:03](#)

هو متبعد عليه الصلاة والسلام ونحن متبعدون بشرائع من قبل النبي عليه الصلاة والسلام مما لم يرد في شرعنا نسخه وليس الكلام ما دل الدليل على اختصاصه بهم او ما دل الدليل على اننا متبعدون به دل الدليل الصريح لا بل كلام محل النزاع في اي شيء في في شرائع من قبلنا اذا لم يرد في - [00:11:19](#)

اذا لم يصرح شرعنا بنسخه هذا القول الاول. لذلك يقول هل هو شرع لنا؟ وهل كان النبي صلى الله عليه وسلم متبعدا بعد بعد البعثة باتباع شريعة من قبله؟ هذا بناء اصول على الاصول. بناء اصول على الاصول. مسألة شرع من قبلنا - [00:11:45](#) على هذه المسألة قال فيه روایتان عن الامام احمد احدهما انه شرع لنا انه شرع لنا اختارها التميي وهو قبر حنفية المقصود بأنه شرع لنا ما هو - [00:12:01](#)

انه شرع لنا يجب التعبد به او يعني اذا اذا توسعنا يجوز التعبد به. لكن الاصل حيث قلنا اه يجب فانه آا اذا قلنا متبعد فانه يجب يعني. يجب اتباعه حيث كان واجبا. حيث كان واجبا - [00:12:18](#)

طيب الامام احمد رحمة الله روي عنه روایات اه دلت على هذه او روي عنها مسائل دلت على هذه الرواية انه متبعد ممكناً تقييد يقول الامام احمد رحمة الله تعالى فيمن حلفت بنحر ولدها - [00:12:42](#)

عليها كبس تذبحه وتصدق بلحمة قال تعالى وفديناه بذبح عظيم هذه امرأة حلفت بي نحر ولدها او نذرت ان تذبح ولدها فما هو الحل بندرها؟ لا يجوز ان تفي بندرها. لماذا - [00:13:00](#)

لان النبي عليه الصلاة والسلام يقول من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه. وذبح ولدها معصية كبيرة من الكبائر قتل النفس اذا ما هو الحل - [00:13:26](#)

الحل ان تكفر عن هذا النذر يقول الامام احمد عليها كبس تذبحه وتصدق بلحمة. قال تعالى وفديناه بذبح عظيم في اي قصة صوت ابراهيم عليه السلام الامام احمد استدل بشرع من قبلنا - [00:13:37](#)

في هذه المسألة يعني افتى بناء على شرع من قبلنا في هذه المسألة هذا يدل على ان الامام احمد يقول بان شرع من قبله شرع لنا. وكذلك سئل الامام احمد رحمة الله عن القرعة - [00:13:57](#)

تعرفون القرعة فقال في كتاب الله في موضوعين. يعني جاءت القرعة في كتاب الله في موضوعين فساهم فكان من المدحدين وهذا في قصة يونس في قوله تعالى اذ يلقون اقلامهم ايهما يكفل مريم - [00:14:12](#)

فهذا موضعان اه يعني استعمل فيها يعني استعملت فيها القرعة والله عز وجل ذكرها في كتابه عن شرائع من قبلنا فاحتاج بها الامام احمد على جواز القرعة وهذا يدل على ان يدل على الرواية الاولى ان الشرع من قبلها شرع لنا - [00:14:33](#)

قال والثانية ليس بشرع لنا. ليس بشرع لنا. شرع من قولنا ليس بشرع لنا الامام احمد رحمة الله جاء عنه انه قال النفس بالنفس كتبت على اليهود. يعني اية وكتبنا عليها فيها ان النفس بالنفس - [00:14:52](#)

وكتبنا عليهم فيها يعني اليهود في التوراة ان النفس بالنفس. يقول الامام احمد هذه كتبت على اليهود يعني ليست دليلاً لا تصلح الاستدلال لنا. هكذا اخذ الائمة من كلام الامام احمد - [00:15:12](#)

يقول ولانا يقول الامام احمد ولانا يعني في اثبات النفس بالنفس قوله تعالى كتب عليكم القصاص في القتل. كتب عليكم القصاص في القتل فبناء على ذلك على ظاهر هذه على ظاهر هذا النقل - [00:15:29](#)

يرى الامام احمد في الرواية الثانية انه ليس بشرع لنا الروايتان عن الامام احمد رحمة الله لكن الاولى هي الاشهر هي شرع

لنا يقول عن الشافعية كالمذهبين يعني الشافعية - 00:15:50

آآ لهم قول بانه شرع لنا وليهم قول بانه ليس بشرع لنا والمشهور عن الشافعية هو القول الثاني المشهور عن الشافعی انه ليس بشرع لنا طيب يقول وجه انه اه وجه هذا القول سبعة ادلة. يعني وجه اه القول الثاني - 00:16:09

وجه القول الثاني سبعة ادلة يعني المسألة قوية فيها تكافؤ في الطرفين ولكن اه كما قلنا المشهور هو انه شرع العلم وجه القوي الثاني. القول الثاني سنسميه قول الشافعی نسميه قول الشافعی بناء على انه هو المشهور عن الشافعی - 00:16:34

اذا القول هذا يقول وجه هذا القول سبعة ادلة الاول قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعا ومنهاجا ما وجه الدلالة قال دل فدل على ان كلنبي اختص بشريعة لم يشاركه فيها غيره - 00:16:54

لكل جعلنا منكم شرعا. شرعا يعني حتى انه قدم الجار المجرور. يعني ما قال جعلنا جعلنا لكل منكم شرعا. لا. قال لكل جعلنا. لكل جعلنا لان فيه اختصاص لكل جعلنا منكم شرعا ومنهاجا. فانت لك شرع ومنهاج - 00:17:15

هو محمد صلى الله عليه وسلم له شرع منهاج. وموسى له شرع منهاج الى اخره فظاهر هذه الاية ان كلنبي له شريعة لا يشارك فيها غيره طيب والثاني قوله صلى الله عليه وسلم - 00:17:35

بعثت الى الاحمر والاسود وكلنبي بعث الى قومه بعثت الى الاحمر والاسود وكلنبي بعث الى قومه هذا الان ما ادرى اه الصوت في التلقرام ذهب ورجع ولا كيف - 00:17:48

طيب آآ على كل حال يقول قوله عليه الصلاة والسلام بعثت الى الاحمر والاسود كلنبي بعث الى قومه فظاهر هذا النص بعثت الى الاحمر والاسود يعني انا بعثت للناس كافة. وكلنبي بعث الى قومه - 00:18:15

هذه الجملة وكلنبي بعث الى قومه هذه آآ يعني دليل او هذا هذه الجملة شاهد على ان كلنبي اختص بشرعه. ذلك قال المصنف دل على ان كلنبي - 00:18:33

يختص شرعا قومه. يختص شرعا قومه يعني يختص شرعا بقومه ومشاركتنا لهم تمنع الاختصاص. يعني اذا قلنا انا متبعدون بشرائع من قبلنا وشاركتناهم في في شرعهم اذا كيف اختصوا بهذه الشريعة - 00:18:48

كيف كلنبي بعث الى قومه طيب الدليل الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى يوما بيد عمر قطعة من التوراة فغضب صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا - 00:19:08

الم آت بها بياضه نقية يعني الم آت بهذه الشريعة الم آت بهذه الملة بياضه نقية صافية لا تحتاج الى غيرها لو ادركني موسى حيا ما وسعه الا اتبعاعي - 00:19:31

النبي عليه الصلاة والسلام انكر على عمر وغضب حينما رأى بيده قطعة من التوراة وهذا يدل على ماذا يدل على ان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا لانه لو كان شرعا لنا لما غضب عليه الصلاة والسلام من عمر. لماذا يغضب عليه - 00:19:52

اذا وجه الدلالة ممكن نكتب وجه الدلالة ان شرع من قبلنا لو كان شرعا لنا لما غضب النبي عليه الصلاة والسلام من ذلك ان شرع من قبلنا لو كان شرعا لنا لما غضب النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك - 00:20:14

كما لا يغضب لو رأى عمر قطعة من القرآن مثلا او رأى او لن او كما لا يغضب لو رأى عمر او لو نظر عمر في القرآن هذا وجه الدلالة - 00:20:35

هذا وجه الدلالة صديق القائل الم نقل ان التوراة يعني لا يؤخذ عنها فهذا سيأتينا ان شاء الله في الاجوبة الرابع ان النبي عليه الصلاة والسلام لما بعث معاذ الى اليمن - 00:20:53

قال بم تحكم فذكر الكتاب والسنة والاجتهاد ولم يذكر شريعة من قبلنا وصوبه النبي صلى الله عليه وسلم يعني معاذ الحديث المشهور حديث بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن فهو حديث مشهور - 00:21:18

وان كان اسانده فيها ضعف لكن الشهادة يعني آآ تقوى كما يقول بعض اهل العلم شهرته اه تغنى عن اسناده او بعضهم يقول شهرته يعني تلقاها اهل العلم بالقبول وعلى كل حال - 00:21:36

لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ اليمن وسأله بما تحكم ماذا قال معاذ؟ قال بكتاب الله. قال فان لم تجد؟ قال بسنة رسول الله  
قال فان لم تجد قال اجتهدرأيي ولا الو. هل قال - [00:21:52](#)

الكتاب ثم قال السنة ثم قال بشرع من قبلنا هل ذكر شرع من قبلنا؟ هل هو من مدارك الاحكام؟ لم يذكر عدالة بعد الكتاب والسنة الى  
الاجتهاد وهذا يدل على ان شريعة من قبلنا ليست شرعاً لمن قبلنا. ان شريعة من قبلنا ليست شرعاً لنا - [00:22:08](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام اقره على هذا الترتيب ولذلك يقول المصنف ولو كانت يعني شرائع من قبلنا ولو كانت يعني ايش؟ شرائع  
من قبلنا او شريعة من قبلنا ولو كانت من مدارك الاحكام - [00:22:25](#)

لم يجز العدول الى الاجتهاد الا بعد العجز عنها. يعني لو كانت شريعة من قبلنا اه شرعاً لنا لو كانت الشريعة من قبلنا شرعاً لنا لم يجز  
لمعاذا يقول ايش - [00:22:41](#)

الكتاب والسنة والاجتهاد بل ينبغي ان يقول كتاب السنة ويدرك شرع من قبلنا فاذا لم يجد فانه يعدل الى الاجتهاد وحيث آآ يعني  
عاد الاجتهاد فهذا يدل على انه ليس بشرع لنا - [00:22:55](#)

طيب فان قيل يعني اعتراض الان على هذا الاستدلال الرابع ان درجة التوراة والانجيل تحت الكتاب فانه اسم جنس يعم كل كتاب.  
الان هذا المعارض من جهة الجمهور على جهة قول الشافعية. يعني - [00:23:10](#)

الشافعية يريدون هذا الاعتراض من جهة جهتنا ثم يجيبون عنه فان قيل اندرجت التوراة والانجيل تحت الكتاب فانه اسم جنس يعم كل  
كتاب يعني لماذا انتم يعني جعلتم شرع من قبلنا خارج عن الكتاب - [00:23:28](#)

اليس الكتاب يشمل الكتاب اللي هو القرآن والكتاب الذي هو التوراة والكتاب الذي هو الانجيل اليست هي كلها كتاب سماوي اه منزل  
وببناء على ذلك لا نسلم خروج شرع من قبلنا عن - [00:23:48](#)

هذه الجملة اللي هي آآ جاء حديث معاذ كتاب الله فان لم يجد فبسبنة رسول الله فان لم اجد فاجتهدرأيي. هو مندرج اصلاً في  
الكتاب واضح الاعتراض قلنا اطلاق اسم الكتاب لا يفهم منه المسلمين غير القرآن - [00:24:06](#)

يعني نحن لما نتكلم عن هذه المسألة فيما بيننا اهل الاسلام اذا اطلقوا اسم الكتاب فانهم لا يفهمون الا ولا يريدون الا القرآن. هذا  
هو الاصل فالذهن ينصرف اليه - [00:24:29](#)

ولا ينصرف الى بقية الكتب الا عهد او قرينة ولذلك لا نسلم انه داخل في قوله احكم بكتاب الله كيف يعني كيف لا ولم يعهد من  
معاذا كيف لا يكون كذلك - [00:24:49](#)

ولم يعهد من معاذ تعلم شيء من هذه الكتب ولا الرجوع اليها يعني معاذ رضي الله عنه يعني مما يؤكد ان الكتاب هنا لا ينصرف الا الى  
القرآن ان معاذا رضي الله عنه لم يعهد عنه انه تعلم سوى القرآن - [00:25:13](#)

فكيف يكون مراده احكم بالكتاب اي بالقرآن وتراة الانجيل هذا ما ابعده غاية في البعد اذا هذا جواب الشافعية عن هذا الاعتراف. هذا  
جواب الشافعية عن هذا الاعتراف. هو لا شك الاعتراض ضعيف اصلاً - [00:25:34](#)

اثراء الضعيف يعني لا نقول انه والله اعتراض قوي الخامس لماذا هو ضعيف بس حتى يعني نضعف ونمشي لماذا هو ضعيف لانه  
يعني استدلال بما لا ينصرف اليه الذهن او حمل للفظ - [00:25:50](#)

على المعنى او على المعنى الذي لا ينصرف اليه الذهن او نقول مجازي من غير قرينة او نقول على على الاحتمال الذي لم دليل او ما  
اشبه ذلك طيب الخامس - [00:26:12](#)

الدليل الخامس لو كان النبي صلى الله عليه وسلم متبعداً بها يعني بشريعة من قبله لا لزمه مراجعتها والبحث عنها. واحد ولكن  
لا ينتظر الوحي ولا يتوقف في اظهار في الظهار والمواريث ونحوها - [00:26:28](#)

اثنين ولم يعهد منه ذلك الا في اية الرجم لتعريفهم انه ليس بمخالف لدينهم. ثلاثة او الف باء جيم لو كان النبي عليه الصلاة والسلام  
متبعداً بها يعني بشريعة من قبله. اذا لزمه مراجعتها والبحث عنها. وهل كان - [00:26:54](#)

النبي صلى الله عليه وسلم هل ينقل عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يعني يعني يرجع الى التوراة والانجيل يعني يراجعها وآآ

يعني يبحث عن الادلة فيها وما اشبه ذلك؟ لا - 00:27:18

هذا يعني لما لم يكن النبي عليه الصلاة والسلام كذلك دل على انها على انه لم يكن متبعدا بها الوجه الثاني انه ما كان ينتظر الوحي لو كان متبعدا اه لو كان متبعدا بها - 00:27:31

يعني بتورات وانجيل ما كان يحتاج ينتظر الوحي في مسائل مثل ويتوقف في مثل الظهار والمواريث ونحوها النبي عليه الصلاة والسلام في غير ما مسألة لم يحكم حتى نزل عليه الوحي - 00:27:52

كما في الظهار لما آآ يعني آآ شكت اليه خولة ظهار زوجها اوس بن الصامت ما افتاها مباشرة النبي عليه الصلاة والسلام حتى انزل الله ايات قد سمع سمع الله قوله التي تجادك في زوجها الى اخره - 00:28:11

وكذلك في المواريث. في المواريث في اي مسألة في الكالالة الكالالة الذي مات وليس له والد ولا ولد فنزلت حتى نزلت عليه يستفتونك قل الله يفتیكم في الكالالة. يستفتونك قل الله يفتیكم في الكالالة - 00:28:30

اذا النبي عليه الصلاة والسلام توقف وانتظر الوحي وهذا يدل انه لم يكن متبعدا بشرع ما قبله هو لو كان متبعدا بشرع من قبله كان يعني يسأل اليهود ما الحكم عندكم؟ اسأل النصارى يسأل كذا - 00:28:49

ولم يعهد طبعا هذه الاوجه متلازمة ولذلك جاءت في دليل واحد ولم يعهد منه ذلك الا في اية الرجب. قد يقول قال لحظة لحظة. انت متأكد انه لم يراجعها؟ نعم. هناك قصة راجعة فيها التوراة. ما هي - 00:29:09

اية الرجم لما طلب من اليهود ان يحضروا التوراة فيقرأوا حكم فيقرأ حكم الزانين المحصنين في التوراة فجاء اليهود فقرأوها ووضعوا آآ يعني وضع القارئ يده على او اصبعه على - 00:29:23

اه اية الرجم فقال عبد الله بن سلام اه مره فليرفع يده او كذا فرفع يده فاذا فيها اية الرجم طيب ما سبب مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم التوراة في هذه القصة؟ ما سببها؟ قال - 00:29:46

مخالف لدينهم لتعريفهم انه ليس بمخالف لدينهم. يعني ليعرفهم ان حكمه في شريعته لا يخالف حكم آآ حكم التوراة لا ليستدل بالتوراة لاحظ الان الاستدلال لمن؟ الاستدلال لمن يرى ان شرعا من قبلها ليس شرعا لنا. فيقول النبي عليه الصلاة والسلام - 00:30:05

نعم صحيح طلب التوراة مراجعة اية الرجم فيها يعني يكشف اليهود عن اية الرجم فيها النبي عليه الصلاة والسلام في الواقع هو لم لم يستدل بایة الرجم عندهم. بل اخبرهم بان حكمه كان موافق - 00:30:36

للحكم الموجود في التوراة بتعريفهم انه ليس بمخالف لدينهم. فهل هذا يصح ان يستدل به؟ لا يصح ان يستدل به قضية عين النبي عليه الصلاة والسلام جاء يعني طلب التوراة حتى فقط يكشف كذب اليهود - 00:30:55

وانه وان حكمه عند وان حكمه عليه الصلاة والسلام لانهم كانوا يتحاكمون اليه حكمه لا يخالف الحكم الموجود عندهم هذا لا يكفي في ان يكون دليلا هي وقعت عين - 00:31:16

السادس انه لو كان مدركا انه لو كان مدركا على يجري على لسان الناس مدرك والاصح مدرك لانها من ادرك يدرك فهو مدرك وليس درك يدرك مثلا انه لو كان مدركا - 00:31:31

يعني شرع من قبلنا. لكان تعلمها وحفظها ونقلها فرض كفاية ولو جب اه على الصحابة مراجعتها في تعرف الاحكام ولم يفعل لو كان شرع من قبلنا او شريعة من قبلنا مدركا - 00:32:00

من مدارك الاحكام في شريعتنا لكان تعلمها يعني شريعة من قبلنا وحفظها ونقلها فرض كفاية. كان يلزمها ان نتعلم الاحكام الموجودة في شرع من قبلنا ولو جب على الصحابة مراجعتها في تعرف الاحكام - 00:32:19

ولم يفعلوا هل يجب علينا ان نتعلم شرائع من قبلنا؟ لا ما في دليل يلزمها بذلك هل كان الصحابة يفعلون ذلك اصلا؟ يراجعونها في تعارف الاحكام؟ لا هذا يدل على انها ليست شرعا لمن قبل اليست شرعا لنا ان الشرع من قبلنا ليس شرعا لنا او اننا لستا بمتبعدين بشرع من قبلنا - 00:32:35

السابع ان آآنعم اطبق الامة على ان هذه الشريعة شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم بجملتها ولو تعبد بشرع غيره كان مخبرا لا شارعا يعني الامة مطبقة مجتمعة على ان هذه الشريعة اسمها شريعة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:32:58

شريعة منسوبة للرسول صلى الله عليه وسلم بجملتها لو كان متبعها بشرع غيره ما كانت شريعة محمد صلى الله عليه وسلم لك انت لقلنا انها ايش؟ انها شريعة الانبياء مثلا - 00:33:26

او ما اشبه ذلك من العبارات ولو تعبد بشرع غيره كان مخبرا. يعني مخبرا عن شرع ما قبله. كان كان يأتينا ويقول الحكم كذا في شريعة موسى. والحكم كذا في شريعة ابراهيم. والحكم كذا في شريعة - 00:33:41

عيسي قم وما اشبه ذلك. ويكون ينفرد ببعض الاحكام فقط وهذا خلاف الاجماع ما اطبقت الامة عليه من انها شريعة مختصة بالرسول صلى الله عليه وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم ليس مجرد مخبر بل هو شارع - 00:33:55

يعني انت بشريعة جديدة وايضا ممكنا نضيف نقول ولو تعبد بشرع غيره كان مخبرا لا شارعا وتابعا لا متبعا وهذا اه وهذا اه يعني آآ وجه ثامن لكن انا اختصرته في هذه العبارة - 00:34:10

ولو تعبد بشرع غيره كان مخبرا لا شارعا وتابعا لا متبعا يعني لو كان النبي عليه الصلاة والسلام متبعا بشرع من قبل بشرع من قبله لكان تابعا لا متبعا. وهذا خلاف الاجماع فان الاجماع على ان النبي - 00:34:31

على ان النبي صلى الله عليه وسلم متبع لا تابع ولذلك حتى الانبياء حتى عيسي عليه الصلاة والسلام اذا نزل في اخر الزمان سيحكم بشرعه محمد صلى الله عليه وسلم - 00:34:54

يصح ان يطلق على النبي عليه الصلاة والسلام شارع يصح ان يطلق عليه شارع من وجه يصح باعتبار انه المبلغ عن الشرع يسمى شارعا. لا بأس بذلك. وهو وهو شائع في كلام اهل العلم - 00:35:08

في كلامي اهل العلم من هذا الوجه يعني يفهم على وجهه ليس المقصود انه المحدث للشريعة بانفصال عن عن عن الخالق جل جلاله وهذا لا لا يتصور وليس هو المراد ولكن المراد انه عليه الصلاة والسلام شارع اي صاحب شريعة - 00:35:22

ولذلك نحن نقول شريعة محمد صلى الله عليه وسلم فتنسب اليه ما نقول الشريعة التي بلغها النبي صلى الله عليه وسلم لا هذا واضح يعني يصح لذلك قال الله عز وجل لكل جعلنا منكم شرعا - 00:35:41

نستطيع يعني يصح ان نقول شريعة موسى وشريعة عيسي وشريعة ابراهيم وشريعة محمد صلى الله عليه وسلم وهو الشارع فيها اي صاحب الشريعة اي صاحب الشريعة. وذلك حتى في آآ يعني آآ عبارة اهل العلم تأتي تأتي هذه صاحب الشريعة - 00:35:56

الشارع وهكذا طبعا الاصل ان اصل الشريعة نازلة من عند الله عز وجل وهذا معلوم وفي باب السنة انه عليه الصلاة والسلام قد يأتي بسنة اه زائدة يعني اه مضيفة على ما في الكتاب والسنة ايضا من هذا الوجه قد يسمونه شارعا - 00:36:14

هذا هو المقصود بتسميته شارعا ولا لا يتنافي مع كونه مبلغا صلى الله عليه وسلم. نعم انتهينا من الان من ادلة من من ادلة الشافعية. دعونا نسميه القول الثاني قول الشافعية - 00:36:38

نعم هنا عندي ايش آآ انا قلت هذا تعليق ولو كان شارع آآنعم لو كان شرعا لنا لكان النبي صلى الله عليه وسلم تابعا لغيره في الشرع وفي ذلك غض من منصبه ومناقضة لقوله ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي. يعني - 00:36:56

النبي عليه الصلاة والسلام لما قال لعمر لو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعه هذا يدل على ان النبي عليه الصلاة والسلام متبع وان الناس يتبعونه. حتى الانبياء يتبعونه. لو كانوا احياء - 00:37:13

انتهينا من هذا. وجه الرواية الاولى وجه الرواية الاولى يعني القول الأول قول الجمهور خمس ايات وثلاثة احاديث. الاولى قوله تعالى اولئك الذين هدى الله بهدها مقتده اولئك من انبياءبني اسرائيل ومن ذكر معهم الاليات التي قبلها الذين آآ الذي يحفظ منكم سورة الانعام - 00:37:26

آآ الله عز وجل سرد الانبياء قبل ذلك اه فقال سبحانه وتعالى اه الذين امنوا وهم مهتدون وتلك حجتنا اتياناها ابراهيم على قوم نرفع درجات من نشأنا لربك حكيم ووهبنا له اسحاق ويعقوب ووهبنا له اسحاق ويعقوب - 00:37:53

هدينا ونوحنا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمانا وايوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين وزكريا ويحيى ويعسى كل من الصالحين واسماعيل واليسع ويونس ولوطا وكلنا فضلنا على العالمين - [00:38:13](#)

فهذا هذا الجم من الانبياء قال الله عز وجل بعد ذلك اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتديه فما وجه الدلالة؟ وجه الدلالة ان الله عز وجل امره بالاقتداء بهم وامره بالاقتداء بهم يقتضي ان شرعه - [00:38:30](#)

ان شرعهم شرع له ان شرعهم شرع له نعم هذا وش الدلالة وهذى واضحه الاية فبهداهم اقتديه اذا ما لم يأمره الله عز وجل ان يقتضي بهداهم الا شرعهم شرع له عليه الصلاة والسلام - [00:38:50](#)

والثانية ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم الثالثة شرع لكم من الدين ما وصى به نوح الاية هاتان الاياتان يدللان على انه متبع بشرائع من قبله ان اتبع ملة ابراهيم - [00:39:10](#)

شرع لكم من الدين ما وصى به نوح اليهس هذا اتباع لشرع من قبله؟ كيف تقول شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وجه الدلالة واضح من الرابعة طبعا في بعض النسخ اختلاف في ترتيب الآيات - [00:39:36](#)

الرابعة قوله تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا والخامسة ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم كافرون. الرابع والخامسة هي اية واحدة اصلا - [00:39:54](#)

الرابع الخامسة هي اية واحدة في اية المائدة لكن الشق الاول فيه وجه دلالة والشق الثاني فيه وجه دلالة ولذلك فصل بينهما انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا - [00:40:13](#)

هذه الاية ما وجه الدلالة فيها انه جعلها يعني جعل التوراة مستند للمسلمين. يحكم بها النبيون الذين اسلموا مستند للمسلمين والنبي عليه الصلاة والسلام من من جملتهم انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور - [00:40:34](#)

يحكم بها النبيون الذين اسلموا. والنبي صلى الله عليه وسلم من جملتهم فجعل التوراة مستند للمسلمين جميعا يعني جميع الانبياء. الذين جاءوا من بعد نزول التوراة هي مستند لهم هذا يدل على انها شرع لنا - [00:40:57](#)

طبعا بالقيد السابق حيث لم يرد شرعنا بنسخه الوجه الثاني في الشق الثاني او او يعني الوجه الثاني في الاية في الشق الثاني في الاية قوله ومن لم يحكم بما انزل الله - [00:41:13](#)

فاولئك هم الكافرون ما وجه الدلالة فيها الله عز وجل جعل ان من لم يحكم بما انزل الله الذي ذكره في الاية وهو التوراة فاولئك هم الكافرون يعني من لم يحكم بالتوراة - [00:41:29](#)

هل يتتصور ان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل في هذا في هذا النص؟ فاولئك هم كافرون في اول الاية قال يحكم بها النبيون الذين اسلموا وفي اخر الاية قال ومن لم يحكم بما انزل الله والذي ذكر مما انزل الله في هذه الاية التوراة - [00:41:51](#)

اولئك هم كافرون فدل على ان التوراة مستند للنبي عليه الصلاة والسلام هذا وش طيب فان قيل اما الايات الثلاث الان اعتراض من الشافعية على هذا الاستدلال. على الاستدلال بالكتاب. الاعتراض من الشافعية على الاستدلال الكتاب - [00:42:09](#)

اما الايات الثلاث المراد بها التوحيد يعني لا نسلم وش الايات الثلاث او لا نهاية الثالث او اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتديه ثم اوحينا اليك يعني انت بعملة ابراهيم شرع لكم من الدين ما وصى به نوح - [00:42:32](#)

هذه المراد بها التوحيد. لا نسلم ان المراد بها سائر الاحكام بل المراد بها التوحيد والتوحيد يشترك فيه الانبياء ولا فرق بينهم فيه قال بدليل انه امره باتباع هدى جميعهم وما وصى به جملتهم - [00:43:00](#)

ما هو الهدى المشترك والذي وصى به جملته. ما هو الشيء الذي يعني اه يعني هو هدى لجميعهم واوصى به جملتهم هو التوحيد اما الشرائع والاحكام فهي مختلفة ولذلك قالوا شرائعهم مختلفة - [00:43:28](#)

وناسخة ومنسوبة. فدل على انه اراد الهدى المشترك اذا المقصود بالايات الثلاثة التوحيد لا نسلم ان المراد بها احكام الشرعية العملية فدل على انه على انه اراد الهدى المشترك وهو التوحيد - [00:43:48](#)

والملة عبارة عن اصل الدين بدليل انه قال ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه. يعني طيب يقول طيب ماذا عن قوله تعالى

ان اتبع ملة ابراهيم. كلمة ملة ابراهيم. لماذا لا يكون ملة اي شريعة ابراهيم - 00:44:11

قال هنا الملة ليست الشريعة كلها بل الملة اه المراد بها اصل الدين طبعا هذا هذا جوابه. يعني نحن قد لا نسلم ذلك يعني الجمهور قد لا يسلمون ذلك. هذا هذا التخصيص - 00:44:29

ان الملة هي التوحيد فقط او اصل الدين فقط ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفها نفسه؟ نعم التوحيد بلا شك لكن هل هذا لازم في في كل - 00:44:45

موضع قد يقال يعني محتمل احتمال حتى لو سلمنا هناك يعني آآ ما يدل على آآ يعني ان الانبياء يعني متبعون شرع من قبل اول النبي عليه الصلاة والسلام متبع من شرع من قبله. يعني غير هذا الدليل - 00:44:59

قال ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفها نفسه ولا يجوز تسفيه الانبياء المخالفين له. يعني لو قلنا لو قلنا ماذا ان الملة يدخل فيها الاحكام الشرعية اليست الشرائع في فيما بينها اختلاف؟ اليس هناك اختلاف فيما بينها؟ فهل سنسفه الانبياء لأنهم خالفوا ملة ابراهيم - 00:45:16

بمخالفة اه الاحكام الشرعية هذا لا يجوز لا يجوز اذا اذا واضح ان المراد الملة التوحيد واما قوله تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور. قال الهدى والنور اصل الدين والتوحيد. هذا هذا الجواب عن - 00:45:37

اهية الجواب عن الالية كم رقمها هنا الرابعة. نعم الشق الرابع من الاستدلال بالكتاب قال الهدى والنور اصل التوحيد. اصل الدين والتوحيد ايضا ولا نسلم ان المراد به سائر الاحكام الشرعية - 00:45:56

قلنا يعني الان هذا الجواب من جهة الجمهور الشرعية من جملة الهدى كيف تقول الهدى والنور؟ دين وتوحيد فقط هذا تخصيص بلا مخصص تحكم هذا تحكم بل الشريعة من جملة الهدى - 00:46:19

يعني هل الذي الذي يعمل بالاحكام الشرعية يتبع بها كما ورد عن الله ورسوله هل هو اه يعني اه ليس داخلا في الهدى او لا يعمل بالهدى الله عز وجل يقول فبهداهم اقتدي - 00:46:36

قال فتدخل في عموم قوله تعالى فبهداه مقتدي اذا انا انزلنا التغرافي هودا ونور وكذلك قوله فبهداه مقتديه لا نسلم انه خاص بالتوحيد بل هو شامل لجميع الاحكام الشرعية شامل جميع الاحكام الشرعية - 00:46:53

قال وهي من جملة ما اوصى به الانبياء عليهم السلام وقولهم في شرائعهم الناسخ والمنسوخ لما قالوا ماذا قالوا لا لا يمكن ان يكون متبعها بشرع من قبله لان يعني لان الشرائع - 00:47:14

فيها الناسخ والمنسوخ فلا بد آآ يعني ان يكون المراد التوحيد فقط هذا هذا الان اعتراضهم في اه هو وجه ذكر في ايش فان قيل في الاعتراض الجواب عن الاعتراض فان قيل اما الآيات الثلاث مرات وهي التوحيد دليل انه امر باتباع هدى جميعهم وما وصى به جملتهم وشرائع مختلفة وناسخة ومنسوخة - 00:47:36

ما دام ان في ناس اخو منسوخ كيف يكون متبعا بهذه الشرائع؟ اذا المقصود توحيد فقط هذا الاعتراض. الجواب ما هو؟ نقول صحيح الشرائع فيها ناسخ منسوخ ونحن لا نقول انه يتبع المنسوخ. بل يتبع الناسخ فقط - 00:48:06

قلنا انما يتبع الناسخ دون المنسوخ كما في الشريعة الواحدة. الشريعة الواحدة فيها ناسخ منسوخ هل سنترك الاحكام الشرعية لان فيها ناسخ ومنسوخ هل سنترك الاحكام الشرعية لانه يوجد فيها ناسخ منسوخ؟ لمن تركها - 00:48:21

فنحن نتبع الناسخ دون المنسوخ نعم واما الاحاديث واما الاحاديث نرى اننا نقف عند اه الاستدلال والاحاديث يعني استدلال الجمهور السنة ثم اه الاعتراضات الواردة على الاستدلال بالسنة. اه والجواب عنها - 00:48:36

الله تعالى والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين بارك الله فيكم جميعا - 00:49:00